تصريح وزير العدل الفلسطيني، محمد الشلالدة، يؤكد فيه أن المرسوم الرئاسي بشأن تعزيز الحريات العامة، يشمل جميع الأرض الفلسطينية (الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية)، وملزم لكافة أبناء الشعب الفلسطيني ويسري على جميع مناطق دولة فلسطين*

القدس، ٢٠٢١/٢/٢٠

قال وزير العدل محمد الشلالدة، مساء اليوم السبت، إن مرسوم الرئيس بخصوص تعزيز الحريات العامة، يشمل جميع الأرض الفلسطينية (الضفة الغربية وقطاع غزة والقدس الشرقية)، وملزم لكافة أبناء الشعب الفلسطيني ويسري على جميع مناطق دولة فلسطين.

وأضاف في حديث لـ"وفا"، إن مرسوم سيادة الرئيس جاء استناداً للواجبات الدستورية لسيادته في رعاية مصالح الشعب الفلسطيني وحماية حقوقه وحرياته العامة، وهذا المرسوم صدر للحماية القانونية للحقوق والحريات العامة، واستناداً للنظام الأساسي الفلسطيني وللقانون الأساس لمنظمة التحرير ووثيقة الاستقلال، وكذلك استناداً للمعاهدات والمواثيق التي انضمت لها دولة فلسطين بشأن تعزيز حماية حقوق الإنسان وحرياته العامة.

وتابع: "إن المرسوم يؤكد إطلاق سراح المحتجزين والموقوفين والسجناء على خلفية الرأي أو الانتماء السياسي في كل الأرض الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، فالمحكمة الجنائية حددت الولاية القانونية في اختصاصها على أرض دولة فلسطين، فكيف بمرسوم الرئيس فهو يسري على كافة أرض السلطة الوطنية بما فيها القدس الشرقية".

وأردف وزير العدل: إن المرسوم يشمل المقدسين الذين يشاركون في الانتخابات الفلسطينية بغض النظر عن قرار الضم الصادر من قبل الاحتلال للقدس المحتلة.

وقال: إن المرسوم يستهدف توفير الحرية الكاملة للدعاية الانتخابية بكافة أشكالها في فلسطين، بمعنى لا تمييز بين فصيل وآخر، فالدعاية الانتخابية بنفس المستوى دون أي تمييز، والمرسوم يضمن مبدأ المساواة بالدعاية الانتخابية بكافة أشكالها.

وبيّن الشلالدة أن المرسوم يحدد أن الشرطة الفلسطينية الشرعية بلباسها الرسمي هي من ستتولى الإشراف على الانتخابات في الضفة الغربية وقطاع غزة بتشكيلاتها الكاملة لحماية مراكز الاقتراع والعملية الإنتخابية، والمرسوم أكد على توفير حرية العمل الكاملة للجنة الانتخابات أيضاً.

وقال: إن البند الرئيس في المرسوم يتمحور حول التأكيد على حظر الملاحقة والاحتجاز والتوقيف والاعتقال وكافة أنواع المساءلة خارج القانون، بمعنى هذا المرسوم يستند بكل مواده وبنوده إلى أحكام القانون الفلسطيني والتشريعات الفلسطينية والاتفاقيات الدولية.

---

* **المصدر**: وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية، وفا
https://wafa.ps/Pages/Details/18127

مؤسسة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمؤسسة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من إدارة المؤسسة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي:
ipsbeirut@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه الوثائق أو طبعها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar/